

# مدائن madayn

قرار رقم (٢٠٢٥/١٩١)

بإصدار إشتراطات الأمن والسلامة والصحة المهنية للحصول على وثيقة التأمين على المنشآت  
الصناعية والتجارية  
المؤسسة العامة للمناطق الصناعية

استنادا إلى نظام المؤسسة العامة للمناطق الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٥/٣٢  
والى لائحة الاستثمار رقم (٢٠١٧/٢٢٠) وتعديلاتها،  
والى لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية رقم (٢٠١٧/٢١٩)،  
والى موافقة الجهات المختصة،  
وبناء لما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يعمل بإشتراطات الأمن والسلامة والصحة المهنية (المرفقة).

المادة الثانية

يعمل بأحكام لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية المشار إليها في تطبيق أحكام هذه  
الإشتراطات المرفقة.

المادة الثالثة

على الشركات المخاطبة بأحكام الإشتراطات، توفير أوضاعها خلال (٦) ستة أشهر من تاريخ  
صدور هذا القرار.

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المعنيين بالأمر تطبيقه.

صدر في: ١٣ رمضان ١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٣ مارس ٢٠٢٥ م





## اشتراطات الأمن والسلامة والصحة المهنية للحصول على وثيقة التأمين على المنشآت الصناعية والتجارية في مدائن

### أولاً: التعريفات

**المؤسسة:** المؤسسة العامة للمناطق الصناعية (مدائن)

**المنطقة:** مساحة من الأرض تخصص لإقامة نشاط استثماري، تتولى المؤسسة تشغيلها أو إدارتها أو الإشراف عليها

**المستثمر:** شركة أو مؤسسة أو مكتب تمثيل تجاري أو فروعها سواء كانت عمانية أو أجنبية، يرخص لها بمزاولة النشاط الاستثماري.

**النشاط الاستثماري:** النشاط التجاري أو الصناعي أو الزراعي أو العقاري أو السياحي أو الخدمي أو اللوجستي أو المهني أو الحرفي أو التقني الذي يزاوله المستثمر داخل المنطقة.

**المطور:** شركة أو مؤسسة، عمانية أو أجنبية، يتم التعاقد معها لإنشاء أو إدارة أو تشغيل المنطقة أو جزء منها، أو لتنفيذ بنية أساسية أو علوية أو مرافق عامة.

**الدائرة:** دائرة التفتيش والرقابة والسلامة المهنية أو أي تقسيم تنظيمي بالمنطقة

**المفتش:** كل موظف مختص بمراقبة تطبيق شروط ومعايير حفظ سلامة وصحة العمال من مختلف المخاطر الناجمة عن بيئة العمل.

**الجهات المختصة:** هيئة الخدمات المالية/ صندوق الحماية الاجتماعية / هيئة الدفاع المدني والإسعاف بحسب الأحوال

**المؤمن:** شركة التأمين أو شركة التأمين التكافلي المرخص لها بالعمل في سلطنة عمان

**التغطية الأساسية:** الحد الأدنى من غطاء التأمين الواجب على المنشأة توفيره.

**التأمين الهندسي ويشمل:**

**التأمين ضد الحريق:** الذي يغطي المباني والممتلكات والمخازن ضد المخاطر والخسائر أو الأضرار الناجمة عن الحرائق والبرق والكوارث الطبيعية والسرقة وغيرها من الأخطار المحددة في التأمين.

**تأمين المقاولين ضد كافة الأخطار:** هو التأمين الذي يغطي كافة الاخطار الناتجة عن الأعمال التي يقوم بها في البناء والمشاريع والهندسة المدنية.

**تأمين التشييد من كافة الأخطار:** هو تأمين لأعمال التشييد التي يقوم بها المقاول في موقع العمل خلال فترة التركيب والصيانة الخاصة بأعمال الصيانة وتغطيتها من أي أخطار ناتجة عن الحريق أو الصواعق أو تصادم أو كسر.

**تأمين الحريق ضد الاخطار الاعتيادية:** هو التأمين ضد الاخطار المعرفة والمتفق عليها وهي التصادم والحريق والعواصف والزلازل.



تأمين المسؤولية العامة اتجاه الغير: تغطي المسؤولية اتجاه الإصابات الجسدية والوفاة وأضرار الممتلكات التي تحدث للغير حسب الشروط والبنود المحددة في وثيقة التأمين.

#### ثانياً: ضوابط عامة

١. من أجل الحصول على التغطية الأساسية على المستثمر توفير ما يلي:
  - نسخة من عقد الإيجار الصادر من المؤسسة العامة للمناطق الصناعية.
  - ما يفيد وجود سياسة الصحة والسلامة المهنية في العمل وتعيين كادر مؤهل لذلك، وتوفير وسائل السلامة اللازمة للعمل والعاملين وفق النظم المعمول بها من الجهات ذات الاختصاص.
  - ما يفيد وجود سجل الحوادث والإصابات والأمراض المهنية بما لا يقل عن خمس سنوات.
  - ما يفيد وجود المخططات والخرائط للمنشأة القائمة والمعتمدة من المؤسسة العامة للمناطق الصناعية (مدائن) وهيئة الدفاع المدني والإسعاف.
  - ما يفيد حصول المنشأة على ترخيص الحماية المدنية من هيئة الدفاع المدني والإسعاف.
  - ما يفيد وجود خطة للطوارئ والإخلاء معتمدة من قبل هيئة الدفاع المدني والإسعاف.
  - ما يفيد وجود تصنيف للمخاطر صادر للمنشأة من قبل المؤسسة العامة للمناطق الصناعية (مدائن) وفقاً للمرفق رقم (١)
- ما يفيد وجود تصنيف للأنشطة عالية الخطورة من قبل المؤسسة العامة للمناطق الصناعية (مدائن) وفقاً للمرفق رقم (٢)
- تحديد التغطية الأساسية المطلوبة وفق المرفق (٣)
٢. يجب على المؤمن توفير التغطية الأساسية للمنشأة الملزمة باشتراطات الأمن والسلامة، وفي حال رفض توفير ذلك على المؤمن تزويد المنشأة بسبب الرفض.
٣. يجوز للمؤسسة طلب تعديل التغطية الأساسية للمنشأة في حال تغيير تصنيف الخطر الخاص بالمنشأة متى ما استدعى ذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- على المستثمر الالتزام بالضوابط الخاصة للمنشأة التابعة له.
- تطبيق الجزاءات الإدارية من قبل الجهات الرقابية على المنشآت وفق الاختصاص. وعلى المفتشين في المؤسسة العامة للمناطق الصناعية - مدائن تطبيق البنود الواردة في لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية رقم (٢٠١٧/٢١٩) وفق المرفق رقم (٥).



### ثالثاً: ضوابط خاصة

أهم النقاط التي ينبغي على المستثمر الالتزام بها:

١. **المبنى وتوزيع المساحات الداخلية:**
  - وجود كاميرات مراقبة CCTV فعالة
  - يمنع التدخين في أماكن العمل
  - الالتزام بالنظام والنظافة العامة والتخلص الدوري من النفايات
  - وجود ممرات آمنة تحدد مسارات الحركة للعمال والزائرين مع وجود اللوائح الإرشادية
  - التمديدات الكهربائية آمنة
  - استخدام المفاتيح والوصلات الكهربائية الآمنة
  - إبراز اللوحات الإرشادية بشكل واضح في كل مرفق من مرافق المبنى
  - التفتيش الدوري على التركيبات والتجهيزات الكهربائية
  - الصيانة الدورية للمبنى ومراقبته
٢. **معدات وآليات التصنيع (خط الإنتاج):**
  - وجود لوائح التعليمات (التشغيل- الإغلاق - الصيانة) في المعدات وخطوط الإنتاج
  - وجود مساحات كافية وأمنة في خطوط الإنتاج خاصة بالعمال وخاصة بالمركبات (الرافعة الشوكية)
٣. **معدات وأنظمة الحماية من الحرائق والأخطار:**
  - توفر أجهزة ومعدات مكافحة الحرائق والأخطار. مرفق رقم (٤)
  - تأمين وصيانة أجهزة ومعدات الإطفاء والإنذار
  - التوعية الدورية حول المعدات والأنظمة والالتزام والتقيّد بالتعليمات
  - توفير أجهزة ومعدات الإسعافات الأولية
  - توفر معدات الوقاية الشخصية تتناسب مع طبيعة العمل
٤. **التخزين:**
  - فصل المخزن عن خطوط الإنتاج
  - الحفاظ على قواعد التخزين والسلامة للحفاظ على المنتجات
  - مراعاة تخزين المواد على الأرفف بشكل منظم بدون عشوائية وغير ملائمة للسقف
  - تخزين المواد القابلة للاشتعال بعيداً عن مصادر الحرارة واللهب
  - توفير التهوية الملائمة
  - تصنيف المواد حسب طبيعتها وخصائصها في الأماكن المناسبة لها



المرفق (١): تصنيف الأنشطة الخطرة حسب القطاعات في المدن الصناعية

| المنشأة                                          | المخاطر                                                                                                                                                                             |
|--------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الصناعات الغذائية                                | مخاطر الآلات والأدوات<br>الضوضاء<br>الحرارة<br>التهوية<br>المواد الكيميائية<br>الإشعاعات<br>التلوث البيئي والأمراض المعدية<br>الاصطدام بالرافعات الشوكية<br>الحرائق<br>الضغط النفسي |
| صناعات البترول والغاز الطبيعي                    | مخاطر الآلات والأدوات<br>الضوضاء<br>الحرارة<br>التهوية<br>المواد الكيميائية<br>الإشعاعات<br>التلوث البيئي والأمراض المعدية<br>الاصطدام بالرافعات الشوكية<br>الحرائق<br>الضغط النفسي |
| صناعات التشييد والبناء                           | السقوط من ارتفاع<br>الاصطدام في المعدات المتحركة<br>سقوط الأشياء<br>انهيار الخنادق والحفريات<br>انهيار السقالات<br>الحرارة                                                          |
| الصناعات البتروكيمياوية والفحم والبلاستيك والورق | تسرب المواد الكيماوية<br>التسمم<br>الحرائق<br>تلوث الهواء<br>الإشعاعات<br>المواد الكيميائية                                                                                         |
| الكهرباء والمياه والغاز                          | الصعق الكهربائي<br>الحرائق<br>تسرب الغازات<br>الاختناق<br>الحروق<br>مخاطر القوس الكهربائي                                                                                           |
| الورش بأنواعها                                   | مخاطر الآلات والأدوات<br>الضوضاء<br>الحرارة<br>التهوية<br>الحرائق<br>تسرب الغازات<br>الاختناق<br>الحروق<br>الاصطدام في المعدات المتحركة<br>تلوث الهواء والضوضاء                     |



**المرفق (٢): الأنشطة الصناعية عالية الخطورة**

| م  | نوع النشاط الصناعي                                                       |
|----|--------------------------------------------------------------------------|
| ١  | الصناعات البتروكيماوية                                                   |
| ٢  | صناعة الفحم                                                              |
| ٣  | صناعة الورق                                                              |
| ٤  | صناعة الكيماوية (البطاريات و الأصباغ و غيرها)                            |
| ٥  | صناعة البلاستيك                                                          |
| ٦  | مخازن مستودعات بيع قطع غيار و لوازم المعدات الثقيلة ذات المحركات الكبيرة |
| ٧  | صناعة الخشب                                                              |
| ٨  | البيع بالجملة لغاز الطبخ و محطات تعبئة الغاز المسال                      |
| ٩  | صنع الغازات الصناعية و الهواء المسال و المضغوط                           |
| ١٠ | البيع بالجملة لأنواع الوقود السائلة و الغازية و الصلبة                   |
| ١١ | البيع بالتجزئة في المتاجر المتخصصة بالزيوت و مشتقاتها                    |
| ١٢ | صناعة الخيام                                                             |
| ١٣ | مستودعات تخزين مواد سريعة التخمير و الإشتعال                             |
| ١٤ | المختبرات الطبية                                                         |
| ١٥ | الحظائر الحيوانية                                                        |
| ١٦ | مزارع إنتاج اللحوم                                                       |
| ١٧ | مزارع الدواجن                                                            |
| ١٨ | الأحواض السمكية                                                          |
| ١٩ | مصانع الأسماك                                                            |
| ٢٠ | مصانع التبغ ومنتجاته                                                     |
| ٢١ | مصانع العطور                                                             |
| ٢٢ | مصانع الخمور                                                             |
| ٢٣ | مصانع الأسلحة الخفيفة والثقيلة                                           |
| ٢٤ | مصانع الأقمشة والمنسوجات                                                 |
| ٢٥ | مصانع الفحم الحجري                                                       |
| ٢٦ | المناجم بكافة أنواعها                                                    |
| ٢٧ | محاجر الإزيستوس                                                          |
| ٢٨ | مصانع المطاط                                                             |
| ٢٩ | حدائق الألعاب الكهربائية والهوائية                                       |
| ٣٠ | المهرجانات المتنقلة والمؤقتة                                             |
| ٣١ | صالات وميادين السباق                                                     |
| ٣٢ | أخرى، يتم التنسيق مع الدائرة المختصة                                     |





المرفق (٣) التغطية الأساسية المطلوبة

المواد التي يجب توفرها لضمان وجود تغطية تأمينية للمنشأة بدءًا من مرحلة البناء والتشييد وحتى مرحلة التشغيل :

مادة (١): على المستثمر في مرحلة البناء والتشييد توفير أحد تغطيات التأمين الهندسي وهي واحدة من التغطيات التالية:

- تأمين المقاولين ضد كافة الأخطار.
- تأمين التشييد من كافة الأخطار.

مادة (٢): على المستثمر في مرحلة تشغيل المنشأة توفير التغطيات التأمينية الآتية:

١- تأمين ضد الحريق والتي يجب أن تتضمن احدى الوثائق الآتية:

- تأمين الحريق ضد الأخطار الاعتيادية.
- تأمين الحريق ضد كافة الأخطار.

٢- تأمين المسؤولية العامة اتجاه الغير.

أي تأمينات أخرى حسب القوانين والتشريعات للجهات ذات العلاقة.

مادة (٣): لا يجوز للمستثمر تركيب المعدات أو الآلات الخاصة بعمليات الإنتاج في المنشأة دون وجود تغطية تأمينية.

مادة (٤): على المستثمر الحصول من شركة التأمين بكافة المسببات برفض طلب التأمين أو طلب تجديد المنشأة على أن يكون هذا المسبب بصورة كتابية سواء بخطاب رسمي أو عبر البريد الإلكتروني أو أي طريقة أخرى حسب الأحوال.

مادة (٥): يحق للمؤسسة العامة للمناطق الصناعية (مدائن) تعديل أو إضافة أي تغطية تأمينية لتغطية المخاطر التي تتعرض لها كافة المنشآت الموجودة تحت مظلتها وفق ما تراه مناسباً بالتنسيق مع الجهات المختصة.

المرفق (٤): معدات مكافحة الحرائق والأخطار

| معدات مكافحة الحرائق والأخطار |                              |
|-------------------------------|------------------------------|
| ١.                            | طفايات الحريق بمختلف أنواعها |
| ٢.                            | لوحة التحكم بالإنداز         |
| ٣.                            | كاسر زجاجي                   |
| ٤.                            | كاشف الحرارة                 |
| ٥.                            | كاشف الدخان                  |
| ٦.                            | جرس الإنذار                  |
| ٧.                            | مكبر الصوت                   |
| ٨.                            | بطانية الحريق                |
| ٩.                            | العلامات الإرشادية التحذيرية |
| ١٠.                           | نظام المكافحة                |



## الجزاءات والعقوبات الإدارية

المرفق رقم (٥):

| البنود                                                                    | رقم البند | المجموعة | م  |
|---------------------------------------------------------------------------|-----------|----------|----|
| نوع المخالفة                                                              |           |          |    |
| الاستخدام السيئ لمعدات مكافحة الحرائق (كاستخدامها للتنظيف او الغسيل )     | ٣         | الرابعة  | ١  |
| عدم توفر معدات مكافحة الحرائق                                             | ٤         | الرابعة  | ٢  |
| عدم كفاية معدات مكافحة الحرائق                                            | ٥         | الرابعة  | ٣  |
| عدم صيانة معدات مكافحة الحرائق بشكل ملائم ، ودوري                         | ٦         | الرابعة  | ٤  |
| عدم ملائمة معدات مكافحة الحرائق                                           | ٧         | الرابعة  | ٥  |
| الإهمال في توفير شروط ومتطلبات السلامة العامة                             | ٨         | الرابعة  | ٦  |
| حدوث حريق طفيف نتيجة للإهمال في توفير شروط ومتطلبات السلامة العامة        | ٩         | الرابعة  | ٧  |
| الضغط الزائد على التوصيلات الكهربائية او الأجهزة                          | ١٠        | الرابعة  | ٨  |
| حدوث حريق طفيف نتيجة الضغط الزائد على التوصيلات الكهربائية او الأجهزة     | ١١        | الرابعة  | ٩  |
| حدوث إصابة عمل نتيجة لعدم توافر متطلبات السلامة المهنية او عدم كفايتها    | ١٢        | الرابعة  | ١٠ |
| عدم التزام العاملين بمتطلبات السلامة المهنية في اثناء أداء العمل          | ١٣        | الرابعة  | ١١ |
| حدوث حريق كبير نتيجة للإهمال في توفير شروط ومتطلبات السلامة العامة        | ٤         | السادسة  | ١٢ |
| حدوث حريق كبير نتيجة الضغط الزائد على التوصيلات الكهربائية او الأجهزة     | ٥         | السادسة  | ١٣ |
| أي مخالفة أخرى غير منصوص عليها في أي من المجموعات المذكورة في هذه اللائحة | ٥٢        | الأولى   | ١٤ |